

(القرار رقم ١٥٨٠ الصادر في العام ١٤٣٧هـ)

في الاستئناف رقم (١٤٣٠/ض) لعام ١٤٣٤هـ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

في يوم الإثنين الموافق ١٤٣٧/٧/١١هـ اجتمعت اللجنة الاستئنافية الضريبية المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٧٣) وتاريخ ١٤٣٦/١١/٩هـ، وقامت اللجنة خلال ذلك الاجتماع بالنظر في الاستئناف المقدم من الشركة أ (المكلف) على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية بالدمام رقم (٤) لعام ١٤٣٤هـ بشأن الربط الضريبي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل (المصلحة) على المكلف لعام ٢٠٠٢م.

وحيث تلقت هذه اللجنة خطاباً من المكلف برقم (٢٠١٦/٨٧-٤) وتاريخ ١٤٣٧/٧/٣هـ، تم قيده برقم (٢٧٩) وتاريخ ١٤٣٧/٧/٤هـ متضمناً رغبة المكلف في سحب استئنافه، لذا ترى اللجنة انتهاء حق المكلف في الاستئناف على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية بالدمام رقم (٤) لعام ١٤٣٤هـ بشأن الربط الضريبي الذي أجرته المصلحة على المكلف لعام ٢٠٠٢م.

القرار:

لكل ما تقدم قررت اللجنة الاستئنافية الضريبية ما يلي:

أولاً: انتهاء حق الشركة "أ" في الاستئناف على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية بالدمام رقم (٤) لعام ١٤٣٤هـ بشأن الربط الضريبي لعام ٢٠٠٢م.

ثالثاً: يكون هذا القرار نهائياً بعد تصديق وزير المالية.

وبالله التوفيق،،،